

## التعليق على كتاب بلوغ المرام (٥٣) كتاب الطهارة / باب التيمم (٢)

محمد الشرافي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وللسامعين وللمشاهدين ولجميع المسلمين. قال المصنف رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم التيمم ضربتان لضربة للوجه وضربة لليدين للمرفقين رواه الدار قطني وصحح الأئمة وقفه. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [00:00:31](#)

اما بعد فان هذا الحديث فيه صفة التيمم او في الواقع صفة للتيمم والحديث من حيث سنده يقول المؤلف رحمه الله رواه الدار القطني وصحح الأئمة وقفة يعني ان اهل الحديث - [00:00:52](#)

وقفوه على ابن عمر رضي الله عنهما فهو اذا من قول ابن عمر رضي الله عنهما وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث ضعيف من حيث رفعه - [00:01:14](#)

وايضا مخالف للصواب من وجهين لانه افاد حكمين خلاف الصواب الاول افاد ان التيمم ضربتان ان نتيمم ضربتان لتضرب التراب مرة ثم تمسح وجهك ثم تضرب مرة ثانية وتمسح يديك. هكذا - [00:01:31](#)

اذا افاد ان التيمم ضربتان. ضربة الوجه وضربة لليدين وهذا خلاف الصواب بالتيمم ضربة واحدة للوجه واليدين ضربة واحدة للوجه واليدين ودليله القرآن والسنة دليل ان التيمم ضربة واحدة والسنة فاما القرآن فقله تعالى فتيمموا صعيدا طيبا - [00:01:58](#)

تمسح بوجوهكم وايديكم ولم يذكر التكرار وليس في الآية التكرار والسنة حديث عمار رضي الله عنه في الصحيحين حديث عمار رضي الله عنه في الصحيحين وسبق وفيه ثم ضرب بيده الارض ضربة واحدة - [00:02:33](#)

ثم تضررت الارض ضربة واحدة وهذا صريح الحكم الثاني الحكم الثاني الذي افاد هذا الحديث لو صح ان مسح اليدين الى المرفقين بقوله وضربة لليدين الى المرفقين وبين المرفقان هذا هذا المرفق وهذا المرفق - [00:03:01](#)

على هذا الحديث ان التيمم الى المرفقين والصواب خلافه وان التيمم الى الكوعين وان التيمم الى الكوعين بدليل القرآن والسنة فاما القرآن فالآية التي سبقت وفيها فامسح بوجوهكم وايديكم امسح بوجوهكم وايديكم منه - [00:03:30](#)

واليد عند الاطلاق هي الكف هاك اليد عند الاطلاق هي الكف ولذلك في الوضوء قال الله تعالى فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى النقيين ولم يقلوا لي دين بس طيب ومن السنة حديث عمار رضي الله عنه - [00:04:08](#)

وفي ومسح بهما وجهه وكفيه ما سحبا وجهه كفيه تمر معنا بل وظاهر كفيه ووجهه بركة في وجهه والكفان هذا الكفان اذا في هذا الحديث ضعيف سندا ومتنا نعم وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصعيد وضوء المؤمن الصعيد وضوء المسلمين - [00:04:36](#)

وان لم يجد الماء عشر سنين. فاذا وجد الماء فليتنق الله وليمسسه بشرته رواه البزار وصححه ابن القطان لكن صوب الدار قطني ارساله. وللترمذي عن ابي ذر رضي الله عنه نحوه صححه - [00:05:13](#)

هذا الحديث موضوعه ان التيمم يقوم مقام الماء تماما ان التيمم يقوم مقام الماء تماما حتى يجد الماء او عبارة اعم حتى يستطاع على الماء طيب هذا اولا ثانيا من حيث السند - [00:05:31](#)

هذا الحديث اقل احواله انه حسن اقل الاحوال انه حسن لانه الاول حديث ابي هريرة صححه ابن الخطاب وله شاهد من حديث ابي ذر رضي الله عنه قد صححه الترمذي وكذلك صححه ابن حبان والحاكم ايضا - [00:06:00](#)

رواية الترمذي عن ابي ذر صح الترمذي وصح ايضا ابن حبان والحاكم طيب قوله صلى الله عليه وسلم الصعيد الصعيد هو ما على وجه الارض يعني الارض والمراد بالصعيد هنا هو الطاهر - [00:06:22](#)

ولذلك جاء في رواية ابي داود الصعيد الطيب دلوقتي ابي داود الصعيد الطيب يعني الطاهر وقوله وضوء المسلم وضوء بالفتح وضوء والوضوء هو الالة ما يستعمل في الطهارة وضوء المسلم - [00:06:45](#)

وقوله وان لم يجد الماء عشر سنين وقولوا وان لم يجد الماء عشر سنين المراد بالعمل يعني انه لا حد لاستعماله المراد بالعشر سنين هنا المبالغة يعني انه لا حد لجواز التيمم - [00:07:10](#)

ما دام انه يشرع وقوله وان لم يجد الماء الوجود هنا يشمل الوجود الحسي والوجود الشرعي الوجود الحسي والوجود الشرعي فالوجود الحسي الا يوجد ماء بالمرة نهائيا والوجود الشرعي ان يوجد الماء لكن لا يستطيع استعماله - [00:07:34](#)

ان يوجد الماء لكن لا يستطيع استعماله اما لمرط او لبرد او لحاجة الشرب وما اشبه ذلك وقوله فاذا وجد الماء اذا وجد الماء يعني استطاع استعمال الماء هنا وجد يعني استطاع - [00:08:07](#)

فليتق الله وليمسسه بشرته ان يتقي الله ويمسه بشرته يعني ليعمل بالتقوى بهذا الموضع وذلك بان يتطهر بالماء فان كان قد تيمم عن حدث اصغر توطأ وان كان قد تيمم عن حدث اكبر - [00:08:35](#)

اغتسل طيب في هذا الحديث فوائد هذا حديث فوائد منها جواز التيمم بجميع اجزاء الارض جواز التيمم في جميع اجزاء الارض سواء كان فيها غبار ام لا لقوله الصعيد - [00:09:08](#)

ومنها من الفوائد ان التيمم يقوم مقام طهارة الماء ان التيمم يقوم مقام طهارة الماء في رفع الحدث فيرفع الحدث واذا توطأ لنافلة جاز ان يصلي عفوا اذا تيمم لنافلة جاز ان يصلي بالتيمم فريضة - [00:09:41](#)

واذا تيمم ثم خرج الوقت لم ينتقض التيمم كالماء تماما خلافا للمذهب مذهب الحنابلة فانهم يقولون ان التيمم مبيح لا رافع هكذا عبارته مبيح لا رافع يعني انه انها تستباح به العبادة - [00:10:23](#)

وليس رافعا للحدث يقولون انه تستباح به العبادة فيصلي ويقرأ القرآن يمس القرآن ويدخل المسجد ويطوف تستباح بالعبادة لكنه لا يرفع الحدث ويرتبون على ذلك احكاما عكس ما ذكرنا فاذا خرج الوقت - [00:10:54](#)

بطل التيمم عنده واذا تيمم لنافلة لا يصلي به مريضة ثم ينافذ لم يصلي به مريضة طيب اذا تيمم لقراءة القرآن ما يصلي ما يصلي علينا التيمم يقرأ القرآن بس - [00:11:21](#)

طيب اذا تيمم لفريضة هل يجوز ان يصلي به نافلة؟ نعم. يقرأ القرآن؟ نعم. الفريضة اعلى والصواب ان هذا ضعيف بل التيمم رافع الحدث كالماء تماما طيب ومن الفوائد ان رفع التيمم للحدث - [00:11:48](#)

مؤقت الى ان يوجد الوضوء. اذا يوجد الماء ان رفع التيمم للحدث مؤقت حتى يستطيع استعمال الماء بقوله فليتق الله وليمسسه بشرته ومن الفوائد انه متى استطاع استعمال الماء وجب - [00:12:14](#)

انهم متى استطاع استعمال الماء وجب ومن بطلان التيمم اذا تمكن من استعمال الماء بطلان التيمم اذا تمكن من استعمال الماء ومن الفائض انه لو تيمم مع القدرة على استعمال الماء ما صح التيمم - [00:12:46](#)

انه لو تيمم مع القدرة على استعمال الماء ما صح التيمم ومن الفائض وجوب ازالة ما يمنع اسود الماء للبشرة لقوله وليمسسه بشرته اذا وجوب ازالة ما يمنع الماء من الوصول للبشرة - [00:13:30](#)

نعم وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال خرج رجلان في سفر فحضرت الصلاة وليست معهما ماء فتيمموا صعيدا طيبا فصليا ثم وجد الماء في الوقت فاعاد احدهما الصلاة والوضوء ولم يعد - [00:14:03](#)

ثم اتى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له. فقال للذي لم يعد اصببت السنة واجزأتك صلاتك وقال للآخر لك الاجر مرتين. رواه ابو داود والنسائي. طيب هذا الحديث - [00:14:37](#)

بحكم من تيمم وصلى ثم وجد الماء في الوقت قمنا امتيا ما وصلى ثم وجد الماء في الوقت قوله رضي الله عنه خرج رجلان في سفر

خرج رجلان في سفر لم يبين - 00:14:56

من هذان الرجلان ولا ما نوع السفر الذي خرجا فيه لأن الحكم لا يتغير الحكم ما يتغير ومثل هذه الاوصاف لا تؤثر في الحكم كما لو قلت دخل رجل طويل - 00:15:21

فجلس قبل ان يصلي تحية المسجد في الحكم طيب دخل رجل قصير وجلس قبل ان يصلي هذا لا يصلي ذا انا قصير ما هي فرق واضح فهناك اوصاف ما تغير الحكم ما تغير - 00:15:45

طيب وقوله فحضرت الصلاة اذا ما ندري اي صلاة فجر مغرب عشاء لان الحكم ايضا ما يختلف وليس معهما ماء هل هذا يغير حكم نعم هذا هذا المطلوب ليس معهما ماء - 00:16:09

طيب يحتمل انه ليس معه ماء بالمرة ويحتمل انهم معهم ما فقط يكفيها للشرب لشربهم وربما بدوابهم ايضا لانهم يكونون في حكم العادم له وقول فتيمما صعيدا طيبا يعني تيمم من الصعيد - 00:16:29

والطيب يعني الطاهر فصلي اي صلى يا بالتيمم وقوله ثم وجد الماء في الوقت يعني تمكن من استعمال الماء في وقت تلك الصلاة لم يخرج وقتها فاعاد احدهما الصلاة والوضوء - 00:16:56

اعاد احدهم الصلاة والوضوء المعنى هنا توطأ واعاد الصلاة لماذا ما توطأ اصلا هو هذا ما توطأ لكن هذا المراد يعني توطأ احدهما واعاد الصلاة وقوله ولم يعد الاخر يعني باقي ما عاد - 00:17:26

ثم اتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرا ذلك له لانه ما استشكلا وايضا اختلفا فذكر ما فعل وانه ما كان في سفر الى اخره فقال عليه الصلاة والسلام للذي لم يعد - 00:17:54

اصبت السنة واجزأتك صلاتك اصبت السنة يعني سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم واجزأتك صلاتك فان صلاتك صحيحة وقال للآخر لك الاجر مرتين لك الاجر مرتين اي اجر نقول اجر الصلاة بالتيمم - 00:18:14

واجز الصلاة بالوضوء طيب ايها اكثر اجرا قالت المرتين ها الاول والنعم نعم وناخذ فايها طيب في هذا الحديث فوائد منها ان طلب الماء طلب الماء عند فقده لا يجب - 00:18:41

الا اذا غلب على ظن الانسان انه يوجد ان طلب الماء للوضوء اذا فقد لا يجب الا اذا اذا غلب ظن الانسان انه يوجد فان كان في مكان يعلم انه لام - 00:19:16

فان بحثه عث فان بحثه عث كما لو كان في صحراء كلها رمال هذا يبعد جدا يكون فيه امر طيب لو كانت الجبال في اودية ام مهند يمكن يوجد ماء - 00:19:38

يمشوا في السفر في الصحراء صحراء قاحلة رمال كلها هل يمكن يوجد فيها ماء؟ ما يمكن طيب يمشون في جبال واودية وشعاب هل ممكن توجد ماء يمكن بسهولة جبال يكون فيها ملازم ماء - 00:20:00

الرمل يشرب الماء بعكس الجبال ما تشرب يبحثون طيب كم يبحث يعني كم مترها ها بما يغلب على ظنه وجوده وبما لا يكلفه ما نقول رحم مئة كيلو. مئة كيلو بيصل يرصد الرياض - 00:20:21

بيلقى محطات لا ما لا يكلف وليس فيه شيء معين يعني الأدلة لم تحدد قال الله تعالى في اية الوضوء فلم تجدوا ماء ولم يقل فلم في مسافة كذا وكذا - 00:20:46

اذا بما لا يشق على الانسان وما يغلب وجوده طيب ومن الفوائد ان التيمم ان التيمم مجزئ عند فقد الماء ان التيمم مجزئ عند فقد الماء الفوائد اشتراط الطهارة في - 00:21:05

فيما يتيمم به لقولهم صعيدا طيبا اشتراط طهارة فيما يتيمم به ومن الفوائد ان من صلى بالتيمم ان من صلى بالتيمم ثم وجد الماء وجد الماء فان له ثلاثة احوال - 00:21:42

فان له ثلاثة احوال الحالة الاولى ان يجد الماء بعد خروج وقت الصلاة انجدا الماء بعد خروج وقت الصلاة فهذا لا يعيد قولاً واحدا ولا اظن فيه خلافا اصلا الحالة الثانية - 00:22:20

ان يجد الماء قبل خروج الوقت نجد الماء قبل خروج الوقت كما حصل للرجلين هذين رضي الله عنهما العلماء انه لا يعيد فجماهير العلماء على انه لا يعيد وقال بعض العلماء يعيد - [00:22:47](#)

لانه تمكن من استعمال الماء والصواب القول الاول انه لا يعيد الحال الثالثة ان يوجد الماء وهو يصلي ويصلي للعلماء في ذلك قولان القول الاول انه يستمر انه يستمر لانه دخل الصلاة على وجه شرعي - [00:23:25](#)

انه دخل الصلاة على وجه شرعي فلا نبطلها الا بيقين فنبطلها بيقين على صلاته والقول الثاني انها تبطل انها تقطعها بدون سلام ويتوضأ ويصلي للعموم من قول الله تعالى فلن تجدوا ماء فتيمموا - [00:24:07](#)

وهذا قد وجد ولحديث ابي ذر رضي الله عنه السابق وابي هريرة فليترك الله وليمسح بشرته فليترك الله ويمس بشرته وهذا هو الصواب واختاره شيخنا وشيخه واختاره شيخنا شيخ ابن باز عليهم رحمة الله. طيب ومن - [00:24:47](#)

جواز الاجتهاد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم توازن اجتهادي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وقد مر معنا حديث تمرض عمار رضي الله عنه. ومن الفوائد بيان حسن تعليم النبي صلى الله عليه وسلم. وجميل خلقه - [00:25:34](#)

حيث لم يعنف المخطئ. بل بين لهما الصواب وشجع المصيب وواسى المخطئ شجع المصيب وواصل مخطئ. ومن الفوائد ان اصابة السنة ان اصابة السنة اعظم اجرا من كثرة الامل عن اصابة السنة اعظم اجر من كثرة العمل. ولها امثلة. تخفيف - [00:26:13](#)

في سنة الفجر افضل من اطالها قراءة الكافرون والفلق في سنة الفجر والمغرب والطواف افضل من تطويل القراءة كافرون الفلق نعم عفوا والصمت جزاك الله خير. اعذروه صمد طيب طيب - [00:27:08](#)

نشكر ابو وائل اش راىكم لانه صحح المدرس من غير تعنيف ما قال خطأ صح؟ وين وين رايح؟ المدرس يخطي لكن تصحيحه ينبغي ان يكون بادب مثلاً احسن الله اليك مثلاً هل اصاب كذا ولا كذا - [00:27:53](#)

او اه كذا مثل ما قال الكثيرون عشان ينتبه للمدرس طيب ومن الفوائد ان من فعل العبادة يظن انها مشروعة فانه يؤجر ولو اخطأ فانه يؤجر ولو اخطأ الدليل لك الاجر مرتين. انا اخطأ - [00:28:20](#)

فلما كان يظن انها مشروعة فان فعلها الان واحد وقد عرف الحكم فكم من الاجر ها انسان عرف الحكم قال له والله ودي باجر مرتين مين اللي معي في الاجر - [00:28:58](#)

هذا الصحابي له الاجرتين نقول ليس لك اجر بانك اذا ان تعرف الحكم بل قد نقول انك تأثم انك خالفته السنة اما الصحابي ما كان يعرف السنة رضي الله عنهم - [00:29:23](#)

طيب ومن الفوائد تشجيع من اصاب الحق تشجيع من اصاب الحق لقوله اصبحت السنة وليس هذا من المدح مذموم ليس هذا من المدح المذموم بل هذا من التشجيع والتقوية على الحق - [00:29:46](#)

والله تعالى اعلم وين وائل اليوم طلب العلم ولا يقول احسن الله اليك هل ضيق الوقت يوجب التيمم؟ هل ايش؟ ضيق الوقت الوقت بيخرج ايه هذا جيد يعني لو طاق عليه الوقت - [00:30:19](#)

فان تيمم ادرك صلاة الوقت وان انتظر الوضوء ما ادرك الجواب نعم يتيمم لانه في هذه الحالة يكون عادماً للماء لانه ترك فانه يخرج الوقت. لكن لو كان الماء عنده واشتغل باستخراجه من البئر - [00:31:58](#)

او ما اشبه ذلك فلا وكذلك لو كان على يديه اه حائل مثل صبغ او زيوت يزيلها فينتظر نعم خلاص - [00:32:23](#)